Global Islamic Economics Magazine
مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

GIEM

اقتصاد الموارد البشرية

- اقتصاد الزواج والطلاق أنموذجًا -

Volume No. 149, NOVEMBER 2024 - RABI ATHANI 1446

اقتصاد الموارد البشرية

- اقتصار الزواج والطلاق أنموذجًا -

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

@ FB , LinkIn , Youtube

خلق الله تعالى كل شيء في هذا الكون شفعًا أي من ذكر وأنثى، وهو تعالى الفرد، الصمد، الوتر، دون غيره،

قال تعالى: وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (الذاريات: ٤٩). ثم جعل الزواج سنة من سننه في هذ الحياة. فلا تكاثر ولا تزايد دون تزاوج بين الذكر والأنثى. والزواج هو شركة تقوم بين شخصين طبيعيين، أحدهما ذكر والآخر أنثى حتمًا، ولا يصح غير ذلك، رأسمال هذه الشركة؛ السعادة والعيش المشترك الذي يسوده الإلفة والمحبة ما دامت في ظل ما شرعه الله تعالى، وثمارها حياة طيبة وتكاثر بالأولاد.

وبما أنها شركة فهي تنعقد بالرضا وتبادل الألفاظ والنية وشروط أخرى حددها الفقه، وتنتهي بموت أحد أفرادها لأنها شركة تقوم على أشخاصها، أو بالطلاق الذي شرّعه الله تعالى بين الزوجين، وقد جعله أبغض الحلال إليه.

وبما أن الإنسان كائن اجتماعي، لا يستطيع العيش بمفرده، خلق الله الجنس البشري من ذكر وأنثى، وجعل التواصل بينهما حاجة، قال تعالى: سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ (يس: ٣٦).

ويقوم التواصل بين الزوجين على المودة والرحمة، وكل منهما سكنٌ للآخر، قال تعالى: **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** (الروم: ٢١).

وبما أن الموارد البشرية أساسها الجنس الإنساني، وبما أن الله تعالى قد قَدِّر على هذا الإنسان أن يموت في مرحلة من مراحل عمره، إذاً؛ إذا لم يتكاثر هذا الجنس، فستتوقف الحياة في الكون، لأجل ذلك جُعل الزواج وسيلة التناسل والتكاثر، ليمتد به وجود الإنسان، فيطول عمره، ويتصل عمله، ويكون ذِكره. قال تعالى: **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ** (النحل: ٧٢). لأجل ذلك دعا نبي الله زكريا ربه ألا يذره فرداً، فقال: **رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ** (الأنبياء: ٨٩). ودعا نبي الله إبراهيم ربه قائلاً: **رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ * فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ** (الصافات: ١٠٠-١٠١).

وبنمو أعداد الموارد البشرية تزداد الطاقات المتاحة، أما العمل فهو نتاج هذه الموارد، وبه تُستغل الموارد المادية التي خُلقت لأجل الإنسان. فكل اقتصاد مبني على وفرة الموارد البشرية ووفرة الموارد المادية، وقد حث صلى الله عليه وسلم على التكاثر، فقال: **(تَزوَّجوا؛ فإنِّي مُكاثِرٌ بكمُ الأُمَمَ)**.

وآلية التكاثر لا دخل للإنسان بها لأنه مخلوق شأنه شأن غيره من المخلوقات، فلا يتحكم بولادته، ولا بموته، ولا بنشأته، فالمنيّ الذي يكون بالتواصل بين الذكر والإنثى ومصدره الرجل وهو أساس عملية التكاثر، يتحكم به الخالق البارئ، يقول تعالى في سورة الواقعة: **نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ ﴿٥٧﴾ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾ نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنْشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾**.

وهذه العمليات الخَلقية، تؤمن استمرار وجود الموارد البشرية على هذه الأرض، وهذا ما يضمن بقاء الاقتصاد فاعلاً، فخالق الموارد البشرية من المنيّ هو الله تعالى، وخالق الموارد المادية هو الله تعالى أيضاً، كالزرع والماء والنار وغير ذلك مما في الوجود، يقول تعالى في السورة نفسها: **أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾**

أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ أَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾ أَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ﴿٧٢﴾ نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً وَمَتَاعًا لِّلْمُقْوِينَ ﴿٧٣﴾ .

ويُعدُّ الزواج، سبيل تكوين الأسرة التي هي نواة المجتمع وأساسه، أما الدعوة للعيش كأصدقاء بين الناس ذكرانًا وإناثًا يُفضي إلى الزنا، أو العيش باتخاذ الذكران بعضهم بعضًا، أو الإناث بعضهن بعضًا، فهذا لا يؤدي إلى الإنجاب فضلاً عن مخالفته سنن الله تعالى، وينشر الأمراض والرذيلة، وهو يقضي على وجود الأمم التي تتبع السبل المنحرفة عما شرّعه الله تعالى.

وتتكون القرابة بين الأسر بالزواج، بالنَسَب والمصاهرة فيتسع الترابط الاجتماعي، قال تعالى: **وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا** (الفرقان: ٥٤).

ويُوثق عقد الزواج بالقول والشهود، وبالوثائق المتعارف عليها، ورقيًا أو إلكترونيًا أمام الجهات الناظمة، ولأهمية هذا العقد وتميّزه عن سائر عقود الشركات وصفه الله تعالى بالميثاق الغليظ، قال تعالى: **وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا** (النساء: ٢١).

وبما أن الحياة الزوجية هي شركة، فلابد من هيكل تنظيمي لهذه الشركة، ولابد من تفويض ومسؤوليات شأنها شأن أي شركة أخرى وشأنها شأن أي تجمع بشري، لذلك جعل الله لربان الأسرة درجة إدارية على المرأة ليُحسِن إدارتها، ولأجل فصل المسؤوليات بين الزوج وزوجه باعتبارهما الإدارة العليا لتسيير شؤونها في هذه الحياة، قال تعالى: **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ** (البقرة: ٢٢٨).

وبعد تحديد القوامة للرجل، ألزم الله تعالى الرجل بالإنفاق على زوجه وعلى أولاده، قال تعالى: **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** (النساء: ٣٤).

ذكر القرطبي : أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قواما عليها، وإذا لم يكن قواما عليها كان لها فسخ العقد؛ لزوال المقصود الذي شُرع لأجله النكاح. وفيه دلالة واضحة من هذا الوجه على ثبوت فسخ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة؛ وهو مذهب مالك والشافعي. وقال أبو حنيفة: لا يُفسخ؛ لقوله تعالى : وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ (البقرة: ٢٨٠).

وينفق الزوج على أسرته، بقدر حاله، غنيًا كان أم فقيراً. قال تعالى : أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ *لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ۚ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا (الطلاق : ٦–٧).

وألزم الله تعالى الزوج أن يمنح زوجته مهراً يُسمى عند العقد كهدية أو عطية من الشَارع جل جلاله، قال تعالى : وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا (النساء: ٤).

ويُدفع المهر للمرأة عند طلبها له من زوجها، أو عند طلاقها، أو عند موت زوجها عنها، قال تعالى : لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (البقرة: ٢٣٦)، وبذلك راعت الآية الكريمة النسبية في الإنفاق، فما يجب على الفقير غير ما يجب بحق الغني.

الطلاق :

إنه بغية المحافظة على سلامة المورد البشري، نظّم الإسلام آليات فك شركة الزواج وحلها بهدوء مماثل لانعقادها، والطلاق الموجود في شريعة الإسلام غير موجود في كل الأنظمة الحالية والسابقة حول العالم، يُميزه العدل والموضوعية، وذلك ضمن الضوابط التالية:

- العِدَّة، حيث تجلس المطلقة في عدة طلاقها، لتبين سلامة رحمها من أي حمل من مطلقها، وهذا يضمن نقاء الذرية وسلامتها. فإن كانت حاملاً فليس لها إنكار الحمل عن زوجها لأنه الأب. كما لزوجها الحق في ردها إن شاءا الإصلاح، فوجود حمل يُرطب الأجواء بين الزوجين. فإذا لم يكن الزوج

قد دخل بزوجته فلاعدة عليها، قال تعالى: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (الأحزاب: ٤٩). وفصلت الآية التالية باقي الحالات للدخول في العدة، قال تعالى: وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا (الطلاق: ٤).

- الطلاق مرتان، فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحق للرجل أن يعضل المرأة فيسبب لها الضرر النفسي والجسدي وهذا ممنوع.
- لا يحق للزوج أن يأخذ من طليقته شيئًا مما آتاها إياه. إلا إن رغبت هي بذلك.
- الطلاق الثالث يستوجب تزوج المطلقة من آخر، ثم إن طلقها الآخر، فلها أن تعود للأول، وهذا فصل تام بين الزيجة الأولى وما بعدها، فيه زجر لهما، وعقوبة، فالطلاق قد وصفه صلى الله عليه وسلم بأنه: (**أبغض الحلال إلى الله**).

وكل ذلك مذكور في الآيات الكريمة التالية، فالقرآن الكريم والسنة النبوية منهاج المسلمين وطريق حياتهم، قال تعالى في سورة البقرة:

وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا

لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾.

ويسبق الطلاق مراحل تمهيدية لخصتها الآيات التالية؛ حيث أن قوامة الرجل، وواجبه بالإنفاق، يقابله صلاح الزوجة وحفظها لبيتها، فإن بدا منها النشوز والإعراض، يتم وعظها، ثم هجرها، ثم الضرب غير المبرح أو التأديبي، فإن قررت العودة فلا يجب ظُلمها، وإن استمر الخلاف ودام، فيتم لجوءهما إلى التحكيم العائلي، لضرورة حفظ الأسرار والخصوصية، منعًا من أذية أهل الزوج وأهل الزوجة، إضافة لعائلة الزوجين نفسها، يقول الله تعالى في سورة النساء:

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾.

لقد فصّلت شريعة الإسلام الكثير مما لم نأت على ذكره، لنقتصر على ما يناسب البحث من الوجهة الاقتصادية، ومن ذلك: اختيار الرجل للمرأة واختيار المرأة للرجل، والخطبة ومواصفاتها، إضافة للعلاقات خلال تلك المراحل التمهيدية للزواج، إضافة لما سبق بيانه. ثم سيأتي لاحقًا تنظيم علاقة الأم بأولادها الرضّع ومسؤولياتها ومسؤوليات زوجها، حتى يبلغ الأولاد سنًا يستطيعون فيه متابعة مشوار حياتهم بأمان واطمئنان.

إنها الرعاية الفريدة للمورد البشري، الذي نال حظه من قبل أن يُخلق في رحم أمه، وحتى موته. فكفل الله تعالى تكاثره بشكل مستدام، وكفل له رضاعه في صغره حتى ينمو ويشتد عوده، ونظّم له بيئة

مستقرة من أب وأم يكفلانه ويربيانه حتى يغدو عنصراً بشرياً مفيداً ومنتجاً، وبذلك تستمر الحياة على هذه البسيطة إلى أن يشاء الله تعالى .

حماة (حماها الله) ١٦ ربيع الثاني ١٤٤٦ هـ الموافق ١٩ تشرين الأول /أكتوبر ٢٠٢٤ م